

## **الهيئة العامة للرقابة المالية**

### **قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٦**

بشأن مد مدة عرض القوائم المالية السنوية للشركات التي تزاو

نشاط التأمين ومجمعات التأمين

### **مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب

الأوراق المالية بالبورصة المصرية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تحديد موعد بداية

ونهاية السنة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣ لسنة ٢٠٢٥ بشأن مواعيد إعداد وعرض

القوائم المالية للشركات التي تزاو نشاط التأمين ومجمعات التأمين ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٨/١/٢٠٢٦ ؛

### **قرر :**

#### **( المادة الأولى )**

تُمد مدة عرض القوائم المالية السنوية على الجمعية العامة للشركات التي تزاو

نشاط التأمين ومجمعات التأمين عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٥/١٢/٣١

والإفصاحات المرفقة بها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها مرفقاً بها تقرير مجلس

الإدارة لتكون في موعد غايته ٢٠٢٦/٤/٣٠

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

**د. محمد فريد صالح**